[124] الذين يقولون لأهلها: * (طبتم فادخلوها خالدين) *، أو الناقلون لرحمته سبحانه وإحسانه إلى عباده. (وملائكة العذاب) لاستحقاقه إياه وهم الموكلون على تعذيب العصاة وتأديب الغواة وتخريب البلاد وسوق الفسقة إلى الجحيم يوم التناد. (ولحقه وزر من عمل بفتياه) في أيام حياته وبعد موته إلى يوم القيامة لإضلاله إياه. وفي الصحاح: استفتيت الفقيه في مسألة والاسم الفتيا والفتوى وتفاتوا إلى الفقيه إذا ارتفعوا إليه في الفتوى. وفي المغرب: الفتى من الناس الشاب القوي الحدث، واشتقاق الفتوى من الفتى، لأنها جواب في حادثة أو إحداث حكم أو تقويته لبيان مشكل. * الأصل: 4 - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبان الأحمر، عن زياد بن أبي رجاء، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: " ما علمتم فقولوا، وما لم تعلموا فقولوا: ا أعلم، إن الرجل لينتزع الآية من القرآن يخر فيها أبعد ما بين السماء والأرض ". * الشرح: (عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبان الأحمر) هو أبان بن عثمان الأحمر نقل الكشي أنه كان ناووسيا، وقال: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه. وقال العلامة: الأقرب عندي قبول روايته للإجماع المذكور وإن كان فاسد المذهب. (عن زياد بن أبي رجاء) كوفي ثقة صحيح، واسم أبي رجاء منذر. (عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ما علمتم) من الدين، والخطاب للعلماء الذين حصل لهم علم بكثير من المسائل بالفعل، أو كانت لهم ملكة الاقتدار على استنباطها بالقوة القريبة، إذ ليس للجاهل أن يقول: ا أعلم كما يدل عليه الخبران الآتيان. (فقولوا) بعد السؤال، والأمر للاباحة أو للندب أو للوجوب، لأن إظهار العلم قد يكون واجبا. (وما لم تعلموا فقولوا: ا أعلم) هذا الأمر للاباحة أو للندب دون الوجوب، لأن الواجب مع عدم العلم هو السكوت عن الحكم دون هذا القول إلا أن هذا القول راجح في الجملة، إذ السكوت قد يكسر قلب السائل باعتبار أنه قد يتوهم استنكاف المسؤول من الخطاب معه، ولما كان المقصود من هذا الكلام هو النهي عن الحكم على تقدير عدم العلم به أشار إلى مفسدة الحكم وسوء عاقبته على هذا التقدير ترغيبا في الكف عنه بقوله: (إن الرجل لينتزع الآية من القرآن) أي ليقتلعها من انتزعت الشئ فانتزع أي اقتلعه فاقتلع،